توصية لدعم اتفاقية اسطنبول[1] التي اعتمدها مؤتمر

تم اعتماده وفقًا لاجتماع المنظمات الغير حكومية الدولية الموافق ل15 أكتوبر 2020

CONF/PLE (2020)REC2

الإطار العام:

منذ سن 15 عامًا، تتعرض امرأة من كل ثلاث[2] نساء من العنف الجسدي و/أو الجنسي، وامرأة من كل خمس نساء مطاردة أو مهددة، وواحدة من كل امرأتين تواجه شكلًا أو أكثر من أشكال التحرش الجنسي الشديدة، جميع النساء تقريبًا تعرضت للتحرش القائم على نوع الجنس. 3000 امرأة يقتلن كل عام في أوروبا على يد شريك حميم أو أي فرد آخر من أفراد الأسرة[3]، وعادة بعد محنة امتدت لسنوات مع الأطفال كشهود.

وفي سياق وباء عالمي غير مسبوق، يقول الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة إن "النساء والفتيات يعانين من أسوأ العواقب المترتبة عن الأثر الاجتماعي والاقتصادي الهائل لهذا الوباء"[4]. إن العنف المنزلي في تفاقم، وكذلك الجرائم الأخرى[5] مثل الزواج القسري للأطفال، وختان، والاتجار بالنساء والفتيات، والاستغلال الجنسي للنساء والفتيات المهاجرات واللاجئات، والتحرش والعنف في الفضاء العام.

---

[1] اقترحت هذه التوصية نائبة الرئيس المسؤولة عن المساواة بمشاركة - رابطة نساء جنوب أوروبا(AFEM)، وأوروبا أندانتي (AE)، والمركز الأوروبي للمجلس الدولي للنساء (CECIF)، وكنيسة الشبكة الأوروبية على الطريق (EN-RE) والتحالف الدولي للمرأة (IAW)، ومنظمة أخوات أوروبا الدولية (SIE)، وجامعات نساء أوروبا (UWE)، ومنظمة زونتا الدولية (ZONTA International)

[2] 5 آذار/مارس 2004، "العنف ضد المرأة: دراسة استقصائية على نطاق الاتحاد الأوروبي"، وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية، https://fra.europa.eu/fr/publication/2014/la-violence-legard-des-femmes-une-enquete-lechelle-de-lue-les-resultats-en-bref

[3] 87,000 امرأة قُتلن عمداً سنة 2017 في جميع أنحاء العالم، 58% على يد شريك حميم أو فرد آخر من أفراد الأسرة، 137 امرأة يقتلن كل يوم. ص 14، الدراسة العالمية حول القتل، قتل النساء والفتيات القائم على النوع الجنسي، UNODOC الدراسة العالمية حول القتل Homicide_UNODC.pdf

[4] https://www.un.org/press/fr/2020/dbf201001.doc.htm

[5] https://data.undp.org/gendertracker

وقد تصدى مجلس أوروبا لهذه الآفة واقترح على الدول الأعضاء فيه اتفاقية منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي التي اعتمدتها لجنة الوزراء في 7 نيسان/أفريل 2011 في اسطنبول. وقد فُتح باب التوقيع عليها في 11 أيار/ماي 2011 ودخلت حيز النفاذ في 1 آب/أوت 2014، مع المصادقة عليها من طرف أول عشر دول. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2020، وقعت جميع الدول الأعضاء في مجلس أوروبا وكذلك الاتحاد الأوروبي على هذه الاتفاقية باستثناء أذربيجان والاتحاد الروسي وصادقت عليها 34 دولة من الدول الأعضاء في مجلس أوروبا. وتجدر الإشارة إلى أن هذه الاتفاقية الملزمة تعتبر رائدة على الصعيد الدولي ولها طابع عالمي.

ولا تزال عملية المصادقة على اتفاقية اسطنبول مستمرة[6]. ولكن من ناحية أخرى يتم تعليقها أو أنها تواجه معارضة قوية بشأن تنفيذها أو ايظا الرغبة في انسحاب العديد من البلدان بما في ذلك بلغاريا وسلوفاكيا وبولندا ورومانيا والمجر وتركيا. وما نلاحظه في هذه البلدان انه في السلطة أنظمة محافظة متحالفة مع القوى الدينية الأكثر تقليدية ومغلطات بين الواقع القانوني لأحكام اتفاقية اسطنبول ورغبتها في كبح تحرير النساء والمساواة بين النساء والرجال وحرية اختيار الميول الجنسي لمواطنيها. فهذه الدول الأعضاء تخلق مناخا من عدم الثقة والرفض جاخل المجتمع المدني بالرغم من ضرورتها لمنع ومكافحة العنف ضد النساء والعنف المنزلي. إن بعض الدول تعرقل عملية مصادقة الاتحاد الأوروبي على اتفاقية إسطنبول.

نحن، المنظمات الدولية غير الحكومية، أعضاء ندوة المنظمات الدولية غير الحكومية لمجلس الأوروبا،

نؤكد من جديد التزامنا بالصكوك القانونية الدولية والأوروبية التي تكرس المساواة بين النساء والرجال كمبدأ لحقوق الإنسان، وكأهداف عالمية في جميع المجالات.

وإذ نذكر إلى أن هذه الصكوك القانونية الدولية تضع إطارا قانونيا وطنيا لمنع ومكافحة وقمع جميع أشكال عدم المساواة والتمييز والعنف ضد النساء، بما في ذلك:

- الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، والسوابق القضائية للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان
- الميثاق التأسيسي للأمم المتحدة، الذي يحتفل بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشائه

6 https://www.coe.int/en/web/istanbul-convention/home?

- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)[7]
- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، PIDCP
- العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية PIDESC ،
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
- خطة عمل المؤتمر العالمي لحقوق المرأة في بيجين الذي يحتفل بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين
- معاهدات الاتحاد الأوروبي ولا سيما ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي الذي يحتفل بالذكرى السنوية العشرين لإنشائه (المادة 2 من ميثاق الاتحاد الأوروبي).

كما نذكر:

- توصية لجنة الوزراء إلى الدول الأعضاء بشأن منع التمييز الجنسي ومكافحته
- قرار الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا رقم 2289 (2019) بشأن اتفاقية اسطنبول "الإنجازات والتحديات"
- توصية المساواة بين النساء والرجال التي اعتمدها مؤتمر المنظمات الغير حكومية الدولية يوم الأربعاء 30 أكتوبر 2019 CONF/PLE(2019)REC3
- إشعار المفوضية الأوروبية للديمقراطية 2019/961 بموجب قانون لجنة البندقية.

وإذ نؤكد بأن اتفاقية اسطنبول تؤكد معايير الصكوك القانونية الدولية والأوروبية المذكورة أعلاه وتعززها.

وإذ نؤكد على هدف اتفاقية اسطنبول، التي تنص ديباجتها على "إيجاد أوروبا خالية من العنف ضد المرأة والعنف المنزلي"، فإن "تحقيق المساواة بين المرأة والرجل بحكم القانون وبحكم الواقع هو عنصر أساسي في منع العنف ضد المرأة"، "حماية المرأة من جميع أشكال العنف" ، ومنع العنف ضد المرأة والعنف المنزلي ومقاضاة مرتكبيها والقضاء عليه" (المادة 1.1 أ، اتفاقية

[7] اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة 28: الالتزامات الأساسية للدول الأطراف بموجب المادة 2 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، 16 كانون الأول/ديسمبر 2010، الفقرة 5

اسطنبول). وهو ينطبق على "جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف المنزلي، الذي يؤثر على المرأة بشكل غير متناسب" (المادة 2، اتفاقية اسطنبول).

واننا نؤكد دعمنا للهيئات التي أنشأتها الاتفاقية لهذا الغرض:

- لجنة الأطراف التي تجمع الدول الأطراف في اتفاقية اسطنبول في 4 أيار/ماي 2015، تنتخب فريق الخبراء المعني بمكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي وتعتمد على تقارير التقييم للدول الأطراف في اتفاقية اسطنبول مع توصيات، وتتابع تنفيذ الاتفاقية.
- فريق الخبراء المعني بمكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي، غريفو (المواد 10، 66-69، اتفاقية اسطنبول) هو آلية رصد الاتفاقية، الذي أعد استبيانا مرجعيا موجها إلى الدول الأطراف، للقيام بالتبادل مع الدول الأطراف من أجل اعداد تقارير التقييم واقتراح تدابير اجرائية وعملية تنفذ في غضون اطار زمني محدد لحل المشاكل الملموسة.

وإذ نذكر أن اتفاقية اسطنبول تشدد على مقاربة شاملة تضم الوقاية والحماية والمحاكمة والسياسات المتكاملة وهي المبادئ الأربعة لضمان القضاء على العنف ضد النساء والعنف المنزلي. كما تشدد على المبدأ الثابت بوضوح وهو أن العنف ضد النساء يعكس علاقات القوة غير المتكافئة تقليديا بين النساء والرجال. وتجمع الاتفاقية بين الأشكال العديدة للعنف ضد النساء التي تتراوح بين تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والعنف المنزلي، تحت عنوان "العنف القائم على النوع الاجتماعي" وتشدد على أن عدم المساواة بين النساء والرجال هو السبب الهيكلي المشترك لهذا العنف. وتدعو الدول إلى تقديم استجابة شاملة لمكافحة جميع هذه المظاهر المختلفة لعلاقات القوة غير المتكافئة بين النساء والرجال ومجلس أوروبا هو قوة دعم في هذا المج[8].

وإذ نذكر إلى أن المادة 3 أ "يجب أن يُفهم مصطلح العنف ضد المرأة

على أنه انتهاك لحقوق الإنسان وشكل من أشكال التمييز ضد المرأة، ويشير إلى جميع أعمال العنف القائم على نوع الجنس التي تسبب أو يحتمل أن تسبب ضرراً أو معاناة جسدية أو جنسية أو نفسية أو اقتصادية للمرأة، بما في ذلك التهديد بهذه الأعمال، والإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء في الحياة العامة أو الخاصة"

[1] عمل لجنة المساواة بين الجنسين في الدول، https://rm.coe.int/newsletter-31-/16809fd99e

وأن "العنف المنزلي يشير إلى جميع أعمال العنف البدني أو الجنسي أو النفسي أو الاقتصادي التي تحدث داخل الأسرة أو المنزل أو بين الزوجين أو الشريكين السابقين أو الحاليين، بغض النظر عما إذا كان الجاني يتقاسم نفس المنزل الذي تتقاسمه الضحية أو يتقاسمها" وفقا للمادة 3 ب.
أن "مصطلح نوع الجنس، وفقا للمادة 3ج، يشير إلى الأدوار والسلوكيات والأنشطة والمسؤوليات التي يُبنى عليها المجتمع، والتي يعتبرها المجتمع مناسبا للمرأة والرجل" والتي "تولد علاقات هرمية بين المرأة والرجل، وتسفر عن توزيع للسلطة والحقوق والحرمان الملائمين للرجل".
ووفقاً للمادة 3د يشير "العنف القائم على نوع الجنس ضد المرأة" إلى أي عنف ضد المرأة لأنها امرأة أو أنها تؤثر على المرأة بشكل غير متناسب".

وإذ نشير إلى أن اتفاقية اسطنبول لا تتطلب من الدول الأعضاء إدخال تعريف لنوع الجنس في نظامها القانون ولكن يمكنهم اعتبارها أداة للتفاهم.
وإذ نعترف بأن اتفاقية اسطنبول هي أول صك قانوني أوروبي يربط صراحة هذه الظواهر بالقوالب النمطية السببية.
وإذ نؤكد أن اتفاقية اسطنبول هي أول صك أوروبي يربط صراحة بين القوالب النمطية الجنسانية المخالفات الجنائية المرتكبة ضد النساء التي تصل حتى الجرائم.

وإذ نلاحظ التكلفة المرتفعة بشكل خاص للعنف القائم على نوع الجنس والعنف بين الشركاء الحميمين في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والتي تقدر بحوالي 256 مليار يورو[9]، وهو ما يعطي في الدول الأطراف في مجلس أوروبا البالغ عددها 47 دولة، ترتيباً لحجم تكلفة العنف التي تبلغ أكثر من 400 مليار يورو سنوياً.
وإذ يلاحظ أن الوقاية عاجلة، تنقذ حياة الضحايا، وأقل تكلفة بالنسبة للدول.

وإذ نعرب عن استيائنا من استخدام التيارات المحافظة والتقليدية المتطرفة في مختلف الأديان بما يسمى بأيديولوجية جنسانية وكيفية تبرير سلطة الرجال على النساء وبالتالي السماح بممارسة العنف النفسي والبدني والجنسي تجاه النساء والرغبة في فرض مركز التبعية عليها وحرمانها من السيطرة على أجسادها وصحتها الإنجابية ومحاولة إصدار قوانين تنتهك حقوقها الأساسية.

[9] https://eige.europa.eu/gender-based-violence/estimating-costs-in-european-union

وإذ نذكر إلى التزام الدول بضمان "عدم اعتبار الثقافة أو العرف أو الدين أو التقاليد أو ما يسمى "الشرف" أن لا تكون مبرراً لأعمال العنف" ضد النساء، على النحو المنصوص عليه في اتفاقية اسطنبول في المادة 12-5 من الاتفاقية ووفقاً للقانون الدولي.

نحن، المنظمات الدولية غير الحكومية، أعضاء مؤتمر المنظمات الغير حكومية الدولية لمجلس أوروبا ،

نحث المجتمع المدني على الدفاع عن المساواة بين النساء و الرجال، والظروف التي قوضت سيادة القانون والديمقراطية في هذه الدول الأعضاء. العمل على ضمان المصادقة على اتفاقية اسطنبول وتنفيذها الفوري في جميع الدول الأعضاء في مجلس أوروبا وفقاً لالتزاماتها. وتهدف هذه الاتفاقية إلى حماية ملايين الفتيات والنساء من العنف الذي يصل حد من الجريمة.

كما نحث الدول الأعضاء في مجلس أوروبا على حماية النساء من العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف المنزلي، وبالتالي إعطاء نفسها الأدوات اللازمة من خلال المصادقة على اتفاقية اسطنبول التنصيص على الجرائم الجنائية التي يعاقب عليها واتخاذ تدابير لحماية جميع ضحايا العنف القائم على نوع االاجتماعي.

دعوة الاتحاد الأوروبي إلى التصديق على اتفاقية اسطنبول بكل استعجال

وندعو الدول الأعضاء إلى وضع برامج تثقيفية وإعلامية للمساواة وعدم التمييز بين الفتيات والفتيان منذ سن مبكرة لتغيير المواقف والعقليات، ووضع حد للقوالب النمطية الجنسانية التي تُخمر من هذا العنف وفقا للمادة 14 من الاتفاقية. وتوعية الجمهور بالوقاية من العنف وإعلامه بالصلة الهيكلية بين عدم المساواة بين النساء والرجال والعنف ضد النساء.

ندعو الدول الأعضاء إلى دعم الجمعيات و**المنظمات الغير حكومية الدولية والحركات** النسائية التي تناضل من أجل المساواة بين النساء والرجال وضد الظلامية، فهي تشهد هجوما عليها وتحرم

من النضال وتتلقى القليل من التمويل العمومي وهي مهددة بالاختفاء على المدى الطويل بالرغم من أهمية أعمالها ودورها الرئيسي في العمل العام المعترف به في المادة 8 من اتفاقية اسطنبول وخاصة في هذه الأوقات من الأزمات.

ندعو الدول الأعضاء، التي تعرف الآن أسس العنف ضد النساء والعنف المنزلي إلى احترام التزاماتها الدولية والأوروبية. كما ندعوها الى تعزيز المساواة الحقيقية بين النساء والرجال في جميع المجالات والحقوق الأساسية للنساء من خلال استراتيجية شاملة من أجل تنفيذ اتفاقية اسطنبول وتنفيذ استراتيجية المساواة بين الجنسين لمجلس أوروبا[10].

---

[10] استراتيجية مجلس أوروبا للمساواة بين الجنسين 2018-2023
https://www.coe.int/fr/web/genderequality/gender-equality-strategy